

0117- حكم تقديم سعي الحج على طواف الإفاضة - الشيخ

صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا. من مكة السائل ابو عامر يقول هل يجوز للحاج ان يقدم سعي الحج على طواف الافاضة وذلك فاذا كان مفردا او قارنا او متمتعا لا يجوز تقديم سعي الحج على طواف الافاضة لان النبي صلى الله عليه وسلم طاف اولا - [00:00:00](#) ثم سعى وقال خذوا عني مناسككم السعي بعد طواف اما القارن والمفرد اذا كان سعيه بعد طواف القدوم فانه يكفي لانه ليس عليهما الا سعي واحد ان شاء فعلاه بعد طواف القدوم وان شاء جعلاه بعد طواف الافاضة على كل حال لابد - [00:00:20](#) ان يكون السعي بعد طواف هكذا السنة. نعم - [00:00:40](#)